الحلقة (١)

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله: سندرس في هذا المستوى ثلاثة محاور لمادة أصول الفقه

المحور الأول: علم المنطق كمقدمة لعلم أصول الفقه.

المحور الثاني: الأصل الأول والدليل الأول من الأدلة الشرعية وهو كتاب الله تعالى.

المحور الثالث: النسخ ومسائله الواردة في كتب أصول الفقه.

المحور الأول: علم المنطق:

إن كل علم له مبادئ، وكما قال الناظم:

إن مبادئ كل فن عشرة — الحد والموضوع ثم الثمرة

ونسبة وفضله والواضع — الاسم الاستمداد حكم الشارع

مسائل والبعض بالبعض اكتفى — ومن درى الجميع حاز الشرفا

مبادئ علم المنطق

الأول: حده، ما هو تعريفه؟ لأنه لابد لكل فن أو علم أو موضوع حين ندخل فيه لابد من أول وهله أن نحده ونعرفه، من أجل أن نعرف بعد ذلك مسائله وما يتعلق به من معارف، فما هو تعريف علم المنطق؟

المنطق لغة: مأخوذة من نطق ينطق نطقاً، وهو المنطق مصدر ميمي، يطلق بالاشتراك على معنيين:

١- معنى التكلم والتلفظ، فيقال نطق بمعنى تكلم، وناطقني بمعنى كلمني، فعلم المنطق يعطي الكلام والنطق قوة وجزالة.

٢ – المنطق بمعنى الإدراك، والإدراك هو معرفة النفس للمعنى بتمامه، وبعلم المنطق تُدرك به الكليات وقوانينها. ولهذا كانت علاقة هذين المعنيين بعلم المنطق ظاهرة.

أهم تعريفات المنطق الاصطلاحية:

التعريف الأول (لشهرته عند الأصوليين والمناطقة): أنه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر.

قولهم "هو آلة" كالجنس في التعريف، فيشمل جميع الآلات، والآلات منها ما هو حسي ومنها ما هو معنوي، والآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله، كالمنشار للنجار، فالفاعل هنا هو النجار، والمنفعل هي الخشبة، والمنشار هو الآلة.

ونقول: كذلك الحال في علم المنطق، هو آلة، لماذا هو آلة؟ لأنه الواسطة بين الفاعل، والفاعل هنا القوة العاقلة التي بها تدرك الأمور، والمنفعل هنا هي المطالب الكسبية في الاكتساب.

بصورة أوضح: لماذا كان علم المنطق "آلة " في تعريفنا السابق؟ لأنه الواسطة بين القوة العاقلة التي بها يعقل، وبين المطالب الكسبية، فالمطالب الكسبية هي المدركات التي نريد إدراكها، ما نطلبه لندركه، هذا يحتاج إلى قوة عاقلة تدركه فالقوة العاقلة هنا هي الفاعل، والمنفعل هي هذه المطالب أو المدركات التي نريد أن ندركها، إذن ما الواسطة بين هذه القوة العاقلة وبين هذه المطالب الكسبية أو المدركات ؟ الواسطة هو علم المنطق، فهو بهذا كان آله، فهذا تفسير قول المناطقة بأن علم المنطق هو آلة.

يقصد بـ "قانونية": كالفصل في التعريف فيخرج بها ما ليس كذلك، والقانون هو قضية كلية تنطبق على جميع جزئياته، وهو مرادف للقاعدة، القانون مرادف للقاعدة، القاعدة هي قضية كلية تنطبق على جميع جزئياتها أو على جميع أفرادها، مثل قول النحويين القاعدة عندهم أن الفاعل مرفوع، لا يمكن أن يأتي فرد من أفراد هذه القاعدة أو القانون فيخرج من هذا الحكم الكلي، فلا يمكن أن يأتي فاعل غير مرفوع.

وإنما كان المنطق قانونا لأن مسائله قواعد كلية تنطبق على الجزئيات المندرجة تحتها فلا يخرج منها شيء فهي آله قانونية.

قولهم "تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر" وهذا قيد أخر في التعريف، والمراد أن مراعاة هذا العلم، يعني علم المنطق على ما قاله المناطقة تمنع العقل عن الخطأ في الفكر، كما أن مراعاة قواعد النحو تمنع اللسان عن اللحن، فإذا صار الإنسان يراعي قواعد اللغة والنحو فلن يتطرق إلى لسانه اللحن، كذلك إذا راعى المنطقي قواعد المنطق فإنه لا يتطرق إلى فكره خطأ، هكذا قالوا.

وليس المراد بالفكر هنا أي التفكر والتأمل كما قد يتطرق في الوهلة الأولى للذهن، بل يقصد بـ الفكر في التعريف: أي ترتيب أمور معلومة للوصول إلى مجهول، وليس المراد بالفكر هنا التفكر والتأمل ! هذه الجملة : "تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر": تنبهنا على أن المنطق نفسه لا يعصم الفكر مطلقا، وإنما يفيد المراعاة، إذ قد يخطئ المنطقي لذهوله عن المراعاة، فإذا ذهل المنطقي عن هذه القواعد تطرق إليه الخطأ، لا للخطأ في تلك القواعد وإنما لذهوله عن مراعاتها.

كما أن النحوي قد يخطئ لا لأن القاعدة النحوية خاطئة وإنما لأنه لم يراعيها، هذا بالنسبة لشرح التعريف الأول من تعريفات المناطقة لعلم المنطق.

الموقف من هذا التعريف: أن هذا التعريف من أشهر تعريفات المناطقة وإلا أنه رسمي لا تعريف حقيقي.

التعريف الحقيقي: هو ما يتناول الماهيات، يعني ماهية الشيء وحقيقته عند تناولها في التعريف والحد يكون التعريف حقيقي، لكن إذا ذهبنا عن هذه الماهيات وهذه الحقائق، وعرّفنا بالصفات أو عرّفنا بالفوائد والثمرات أو عرفنا بحكم الشيء، فحينئذ ننتقل إلى أن يكون التعريف تعريفاً رسمياً لا حقيقياً.

التعريف الرسمي: ما يعرف بالصفات والفوائد والثمرات والحكم.
وإنما كان هذه التعريف رسمياً لا حقيقياً لاشتماله على أمرين:
١-أنه عرف المنطق بأنه آلة، وكونه آلة ليست حقيقة في المنطق، بل هي صفة من صفاته، والتعريف بالصفات من باب التعريف بالرسوم، لا التعريف بالحقائق.
٢-عرف المنطق بفائدته وثمرته، فقال: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن، فعصمة الذهن عن الخطأ إذا روعيت قواعد المنطق هذه ثمرة المنطق لا هو، أي ليست حقيقة المنطق هذه، والتعريف بالثمرة والفائدة تعريف رسمي لا حقيقي، لأن الفائدة والثمرة ليستا داخلة في ماهية الشيء بل خارجة عنه.
المناطقة يقدمون التعريف الحقيقي على الرسمي، ويجعلون من المعيب التعريف أن تلجأ إلى الرسم في التعريف أو التعريف بالرسم مع إمكان التعريف الحقيقي على الرغم من صعوبته.
التعريف الثاني لعلم المنطق: هو علم يُبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية، من حيث أنها توصل إلى معرفة مجهول تصوري أو تصديقي، وهذا هو التعريف الراجح لأنه تعريفاً للحد الحقيقي.
شرح التعريف:
قولهم هو علم: كالجنس في التعريف، فالعلم جنس يشمل طائفة من العلوم، وهذا قيد في التعريف، فقيّد التعريف أنه ما يبحث فيه عن المعلومات التصورية، و**التصورية**: نسبة إلى التصور، والتصور هو حصول صورة شيء ما في الذهن من غير أن يحكم عليه بنفي أو أثبات، أو إيجاب أو سلب، وبعضهم **عرف التصور** بأنه: إدراك معانٍ مفردة من غير إثبات شيء لها أو نفيه عنها.
مثل ماذا التصور؟ إذا جاءت لفظة: الإنسان حيوان ناطق أو حي ناطق، بمعنى واحد، فيأتي في الذهن معنى الحياة والنطق، والنطق هنا بمعنى الفكر، وكما مر معنا أن النطق في اللغة يأتي معنيين الأول الإدراك، والمعنى الثاني التلفظ، وكلاهما موجود في الإنسان، هذه اللفظة "الإنسان" إذا جاءت وجاء في تصورنا معنى الحياة والنطق الذي هو بمعنى الإدراك والفكر نكون قد تصورنا معنى الإنسان، فما حكمنا عليه بشيء أنه قوي أو مجتهد مثلاً ولكن كان دورنا هنا مجرد تصور لفظة الإنسان، فهذا يسمى التصور عند المناطقة.
قولهم: معلومات تصورية من حيث إنها توصل إلى معرفة مجهول تصوري أو تصديقي، الآن هذا المعلوم التصوري نبحث فيه في علم المنطق لنصل إلى معرفة مجهول تصوري، وهذا المعلوم التصديقي نبحث فيه للوصول إلى مجهول تصديقي، مثال: فما هي المعلومات التصورية التي أوصلتنا إلى معنى لفظة إنسان؟ المعلومات التصورية هي حي ناطق، هذه المعلومات أوصلتنا إلى المجهول وهو الإنسان، فإذا أردنا إدراك لفظة الإنسان نبحث في الجنس والفصل، فنبحث في حيوان ومعناها أو في حي ومعناها، ونبحث في ناطق ومعناها، فإذا فهمنا معنى كلمة حي أو حيوان وفهمنا معنى كلمة ناطق، عندها ننسب إحداهما للأخرى لننتج معرفة مجهول تصوري وهو لفظة الإنسان، هذا الشق الأول

من التعريف.

ننتقل إلى معنى قولهم المعلومات التصديقية، المعلومات التصديقية نسبة إلى التصديق، والتصديق نسبة المعنى إلى الآخر إثباتاً أو نفياً، تلحظون أننا في معنى التصور نكتفي بمجرد الإدراك للفظة، فنقول لفظة الإنسان معناها كذا، مثلا: لفظة زيد هو هذا، هو فلان بن فلان، عرفناه وأدركناه ما حكمنا عليه بشيء، فمثلاً التصديق جملة: زيد كاتب، عندنا حكم هنا، حكم حكمنا على زيد بأنه كاتب أو حمل الكتابة على زيد فهذا تصديق وليس بتصور، حين نحلل هذه الجملة، فهي مكونة من كلمتين، فلفظة زيد هذه التي تفيد إنسان معين، كوننا نتصور معنى زيد فقط من دون أن نحكم عليه بشيء فهذا تصور، وكوننا نتصور معنى كاتب فقط من دون أن ننسبه إلى زيد أو نحمله على زيد فقط، فهذا تصور، أما إذا نسبنا الكتابة إلى زيد أو نحكم على زيد بأنه كاتب فهذا تصديق، فالتصور إدراك معاني اللفظة، والحكم أو نسبة الشيء إلى الشيء بالوجود أو العدم، نسبة الكتابة إلى زيد أو عدم الكتابة إلى زيد هذا يسمى تصديق، هذا من حيث الجمل.

أحيانا يكون الحكم في عدة قضايا، كما في القياس المنطقي، يسمونها تركيب القضايا المتعددة كقولنا مثلاً: "العالم متغير"، هذه قضية، وهذه تصديق لأنه نسب التغير إلى العالم، "وكل متغير حادث" أي ليس أزليا، "إذاً العالم حادث"، إذاً عندنا سلسلة من القضايا وصلنا فيها إلى نتيجة، فأحيانا يأتينا التصديق من مفردتين ننسب بعضها إلى بعض مثل زيد كاتب، وأحيانا من عدة قضايا نركبها تركيبا منطقياً في قياس منطقي يوصلنا إلى نتيجة، وهذه النتيجة هي أيضا تصديق، فعندنا التصديق إما في قضايا أو في أقيسة نصل بها إلى نتائج.

إذاً عندنا تعريفان لعلم المنطق، الأول تعريف أكثر علماء المنطق وهو تعريفهم المنطق بأنه: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر، وقلنا أن هذا التعريف خلاف الأشهر.

والتعريف الثاني ذكرناه لكم وهو قولهم: هو علم يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث إنها توصل إلى معرفة مجهول تصوري أو تصديقي، وقلنا بأن هذا هو التعريف الراجح لأنه تعريف بحقيقة علم المنطق.